

مادة(الصياغة التشريعية) مفرداتها وأصول تدريسيها ودورها في الارتفاع بذوي العلاقة بالتشريع

د. سركوت سليمان

تدريسي كلية القانون والعلوم السياسية

محاضر في قسم القانون وال العلاقات الدولية في جامعة نولج

محاضر في معهد ثانية الفنون الخاص

المقدمة

أولاً: أسباب اختيار الموضوع :

من المعلوم ان أسباب الاختيار معياره شخصي يمكن في رغبة الباحث في اختيار الموضوع ، ومن اسباب اختيار الموضوع:

١- وجود اهتمامات سابقة لدراسة الصياغة التشريعية، ومن تخصيص نصف اطروحتنا للدكتوراه لدراسة الصياغة

التشريعية المعنون (تقديم الصياغة التشريعية لنظرية العقد-كلية الحقوق-جامعة الموصل-٢٠١٦).

٢- رغبة الباحث في طرح أساسيات حول مادة (الصياغة التشريعية) ومعالم وأبعاد هذه المادة.

ثانياً: أهمية الموضوع :

ان معايير أهمية الموضوع موضوعي ، وهو جواب لسؤال لماذا هذا الموضوع اختير للبحث فيه ، ويكون اهمية الموضوع من خلال جوانب كثيرة منها:

١- حظي موضوع الصياغة التشريعية بشيء كبير من الاهتمام في السنوات الأخيرة من خلال كتابة مؤلفات خاصة في هذا المجال ، وادخاله ضمن المناهج الدراسية في كلية القانون جامعة بغداد.

٢- مما يزيد من أهمية موضوع الصياغة التشريعية ادخالها وضافتها ضمن المواد الاختيارية في الفصل الثاني للمرحلة الرابعة في كلية القانون -جامعة بغداد - وجاء ذلك نتيجة عقد لقاءات وندوات ومؤتمرات استمر لسنوات.

٣- ظهور نظريات حديثة من ابرزها (النظرية الحديثة في التشريع- روكيبي) - وأصول جديدة في الصياغة التشريعية، والرغبة في طرح هذه الموضوعات القديمة الحديثة بشكل أكاديمي .

ثالثاً: منهج البحث:

ثم استخدام اكثر من منهج في تناول الموضوع كالمنهج الوصفي وذلك من خلال تجميع مفردات الموضوع من مصادرها المختلفة، والمنهج التحليلي من خلال ارجاع الى بعض جزئياتها، والمنهج الاستقرائي الجزائري ، والمنهج الترجيحي، بالإضافة الى طرح اطر لكتابه البحث كإضافات للأصول العلمية لكتابه البحث.

رابعاً: مشكلة البحث :

يمكن اشكالية البحث في البحث عن اجابة بعض الاسئلة منها :

هل هناك ضرورة لاستحداث مادة(الصياغة التشريعية) في أقسام القانون في الجامعات؟ ماهي أهم المفردات هذه المادة؟ ماهي الجهود السابقة في هذا المجال ، وماهي جوانب الإيجابية والسلبية ومكامن القوة والضعف في تلك الجهود ، كيف يتم تدريسه هذه المادة ، ماهي دور هذه المادة في الارتفاع بذوي العلاقة بالتشريع من الطلاب والتدريسيين والمواطنين والمشرعين والقضاة و....

خامساً: اهداف البحث :

يهدف البحث الى ابراز الأهمية الكبيرة لمادة (الصياغة التشريعية) ، وتقديم الجهود السابقة في هذا المجال ، واقتراح مفردات هذه المادة ، وبيان كيفية تدريس هذه المادة ، وأثر المادة على الارتفاع بذوي العلاقة بالتشريع

سادساً: خطة البحث :

يتتم تقسيم البحث الى ثلاثة فروع ، يخصص الفرع الاول لبيان الأهمية العامة والخاصة للصياغة التشريعية ، والثاني لمفردات مادة (الصياغة التشريعية) ، وأصول تدريسيها ، و الثالث دور و أثر دراسة مادة(الصياغة التشريعية) في الارتفاع بذوي العلاقة بالتشريع، وكما يأتي :

الفرع الأول

أهمية مادة (الصياغة التشريعية)

يتتم تقسيم الفرع على مقصدين يخصص الأول لأهمية الصياغة التشريعية العامة والثاني للأهمية الخاصة وكما يأتي :-

المقصد الأول

الأهمية العامة للصياغة التشريعية

لغرض إبراز حقيقة الأهمية القصوى للصياغة التشريعية يتم التطرق اليها من خلال بيانها والنظر اليها من زوايا متعددة وكالآتي:-

أولاً: إنعقاد مؤتمرات خاصة حول الصياغة التشريعية:-

أ-على مستوى العراق: من أهم هذه المؤتمرات:

- ١-المؤتمر العلمي الأول لكلية القانون والسياسة – جامعة دهوك تحت شعار (التشريع في العراق وأقليم كوردستان بعد ٢٠٠٣ بين الواقع والطموح)^(١)
- ٢-مؤتمر كلية القانون – الجامعة المستنصرية تحت عنوان (الصياغة التشريعية وواقع التشريع العراقي في ٢٠١٢/٤/١٩ الصادرة من كلية القانون – جامعة المستنصرية).
- ٣-المؤتمر الوطني الأول للجامعة العراقية (كلية القانون والعلوم السياسية) وجامعة الكوفة (كلية القانون) تحت عنوان : (دور كليات القانون في اقتراح وصياغة التشريعات القانونية) المنعقد في ٣٠ نيسان ٢٠١٣ .
- هكذا نرى أنه داخل العراق عقدت ثلاث مؤتمرات في ثلاثة سنوات متتالية في ثلاث جامعات حول الصياغة التشريعية مما يدل على مدى أهمية موضوع الصياغة التشريعية وأثرها في تطوير التشريعات الحديثة.
- ب-مؤتمرات أخرى خارج العراق:
- هناك مؤتمرات سنوية تعقد منذ عام ٢٠٠٩ ومن هذه المؤتمرات:
- ١-المؤتمر العربي السنوي الأول للصياغة التشريعية المنعقد في ٦-٧ نوفمبر ٢٠٠٩ ، القاهرة.
 - ٢-المؤتمر العربي السنوي الثاني للصياغة التشريعية بي بي . ٢٠١٠ .
 - ٣-المؤتمر العربي السنوي الثالث حول الصياغة التشريعية بعنوان (دور الصياغة التشريعية في اصلاح المجتمعات العربية)، تونس ٢٢-٢٤ أيلول ٢٠١٢ .
- ثانياً:- تخصيص رسائل وأطارات جامعية ومنها:-
- أفي العراق:-
- ١-أثر الصياغة القانونية في القوة الملزمة المستندات ما قبل التعاقد ، علاء حسين علي عبد زاير شبح، ماجستير كلية القانون، جامعة بابل، ٢٠٠٨ .
 - ٢- أطروحة الدكتوراه (تقدير الصياغة التشريعية لنظرية العقد)، سركوت سليمان ، كلية الحقوق ، جامعة الموصل ٢٠١٦ .
- ب-خارج العراق:-
- ١-لغة الحكم القضائي ، سعيد أحمد بيومي، رسالة ماجستير ، كلية العلوم، جامعة القاهرة، مطبوع في القاهرة، ٢٠٠٧.
 - ٢-لغة القانون في ضوء علم لغة النص دراسة في التماسك النصي، د.سعيد أحمد بيومي، اطروحة دكتوراه، فبراير ٢٠١٠ في كلية دار العلوم الجامعة القاهرة، نشرت لدى دار الكتب القانونية مصر، ٢٠١٢.
 - ٣-الصياغة الفقهية في العصر الحديث ، دراسة تأصيلية ، هيثم بن فهد بن عبدالرحمن الرومي، اطروحة الدكتوراه، مطبوع دار ابن حزم، الرياض، ٢٠١٢.
 - ٤-الأصول اللغوية في صياغة النصوص التشريعية، نصر الله الشاعر، أطروحة دكتوراه، الأردن، ٢٠١٣ .
- ثالثاً: الصياغة التشريعية في مناهج كليات القانون :
- ١-لقد قامت كلية القانون في جامعة بغداد بإدخال مادة (صياغة التشريعات) ضمن المواد الدراسية في الكلية المذكورة في الكورس في المرحلة الرابعة، وكذلك أصبح الآن مادة في كلية الحقوق، جامعة النهرين ، كما تدرس في كليات أخرى في الدول العربية منها : كلية البنات في جامعة الأمير سلطان في المملكة العربية السعودية مادتين للصياغة القانونية باللغتين العربية والإنكليزية، كما تدرس مادة الصياغة القانونية أيضاً في كلية الشريعة والأنظمة في جامعة طائف-قسم الأنظمة.
 - ٢-تدريس (صياغة التشريعات) في مرحلة الماجستير اذ تم تدريس هذه المادة من قبل (الأستاذ الدكتور مازن ليلو راضي) في كلية القانون والسياسة في جامعة دهوك للسنة الدراسية ٢٠١١ .
 - رابعاً: اعداد دليل الصياغة التشريعية في كثير من الدول:
- أ-الدليل التشريعي في العراق:
- ١-سبل تغيير التشريع ، وزارة العدل، بغداد.
 - ٢-دليل الصياغة التشريعية، أ.غازي ابراهيم الجنابي نشرت في مجلة الحقوق - كلية القانون - جامعة المستنصرية، عدد ١٨ السنة السادسة ، ٢٠١٢ .
 - ٣-دليل الصياغة التشريعية، أ.د.غازي فيصل مهدي، نشرت في مجلة الحقوق - كلية القانون - جامعة المستنصرية، عدد ١٨ ، السنة السادسة ، ٢٠١٢ .
 - ٤-مسودة دليل الصياغة التشريعية في أقليم وردستان العراق: أ.د.مازن ليلو راضي، القاضي شوان محى الدين رئيس مجلس شورى أقليم كوردستان (قيد الطبع)
 - ٥-دليل الصياغة التشريعية مجلس النواب العراقي ، اعداد المنتدى التشريعي في مجلس النواب ،بغداد ، ٢٠١٤ .
- ب-الدليل التشريعي في بعض الدول الأخرى:
- ١-الدليل التشريعي لصياغة وتحليل بنية النص القانوني (مقاربة في الاتجاهات البرلمانية الحديثة) الجزء الأول المجلس الوطني الاتحادي، الإمارات العربية المتحدة.

(١) المنشور في مجلة جامعة دهوك ، عدد خاص عدد ٢ ، مجلد ١٤ ، ١ ، ٢٠١١ .

- ٢- دليل صياغة التشريعات الثانوية، اعداد: ديوان الفتوى والتشريع - وزارة العدل الفلسطيني، معهد الحقوق - جامعة بيروت.
- ٣- الأصول البرلمانية لصياغة التشريعية، أ.د. علي الهايدي، الجمعية المصرية لنشر وتنمية الوعي القانوني.
- ٤- مشروع تعزيز قدرات الصياغة التشريعية، واقع ومحددات صناعة وصياغة التشريع فيالأردن، اعداد: د. عبيد بشير دبانية، د. عبد أحمد الحسban، مؤسسة المستقل ، وشبكة القانونيات للنساء العربيات، بيروت.
- خامساً:- إجراء دورات تدريبية وورشات عمل متخصصة لتعليم الصياغة التشريعية الحديثة:-
- زادت في السنوات الأخيرة الاهتمام بعقد مؤتمرات ودورات تدريبية لرفع كفاءة القانونيين واعضاء المجالس النيابية والمختصة حول كيفية اعداد مشاريع القوانين وأصول الصياغة التشريعية الحديثة.
- ولتحقيق هذا الهدف تم بذل جهود كبيرة في هذا المجال من قبل المنظمات الدولية والدول ومراكم التدريب لفتح دورات وورش تدريبية حول الصياغة التشريعية ، ونشير الى بعض هذه الجهود والدورات التدريبية في العراق على وجه التحديد لأنها بيت القصيد فيما يأتي :-
- ١- ورشة تدريبية حول الصياغة التشريعية لأعضاء المجلس والمستشارين القانونيين ضمن مشروع تعزيز قدرات مجلس النواب العراقي عقد للفترة (١٥-١٠) يونيو / حزيران ٢٠٠٨ في بيروت-لبنان بدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي UNDP ، اعداد المادة التدريبية: محمود محمد علي صبره-مستشاري الصياغة التشريعية، عقد هذه الورشة لاعضاء مجلس النواب العراقي الدورة الثانية.
- ٢- الصياغة التشريعية برنامج تدريبي للقضاة والعاملين في المهن القانونية ، أربيل ١٤-١٥ يونيو / حزيران ٢٠١٢ أقيمت بدعم من منظمات (MENA-OECD Governance programme)^(١).
- ٣- تقنيات الصياغة التشريعية برنامج تدريبي للقضاة والعاملين في المهن القانونية غرناطة اسبانيا ٣-٦ سبتمبر / أيلول ٢٠١٢.
- ٤- تحسين جودة التشريعات-تطبيق تقييم الأثر - أربيل ٤-١ أكتوبر / تشرين الأول ٢٠١٢.
- ٥- الصياغة التشريعية وادارة التشريعات الموجودة، ندوة منظمة لمجلس شورى، حكومة أقليم كوردستان، ٤-٦ ديسمبر / كانون الأول ٢٠٠٢ ، أربيل.
- ٦- دورة اعداد وصياغة ومراجعة مشروعات القوانين ، عمان -الأردن ٥-٢٢ سبتمبر ٢٠١٥^(٢)
- سادساً: اقامة ندوات علمية وأكاديمية في العراق حول الصياغة التشريعية :
- ومن أهم هذه الندوات:
- ١- قيام قسم القانون العام في كلية القانون في جامعة بغداد ندوة الموسومة (أصول الصياغة التشريعية في العراق) يوم الخميس المصادف ٨/٥/٢٠١٤ اذ القى المحاضرة (م. رشا محمد جعفر).
- ٤- عقد بيت الحكم قسم التصاريح الامنية و قسم الدراسات القانونية بالتعاون مع (مجلس الامن الوطني/ مستشارية الامن الوطني / المكتب الوطني للتصاريح الامنية) ورشة عمل بعنوان (الصياغة التشريعية) يوم الثلاثاء الموافق (٨/٩/٢٠١٥) الساعة العاشرة صباحاً في قاعة الاجتماعات في بيت الحكم .
- المقصد الثاني**
الأهمية الخاصة لصياغة التشريعية
- بالإضافة للأهمية العامة لصياغة التشريعية هناك جوانب خاصة تفصيلية لأهمية الصياغة التشريعية يمكن تصنيفها في الفقرات الآتية:-
- أولاً: أهمية الصياغة التشريعية بالنسبة للأفراد:- يظهر هذه الأهمية من خلال ما يأتي:-
- ١- (اكتسبت الصياغة التشريعية أهمية بالغة بالنسبة لسائر أفراد المجتمع ، ذلك أنهم مخاطبين بموجب نصوص التشريع، ويفترض بهم العلم بارادة المشرع المتمثلة في التشريعات المختلفة، وهو ما يعبر عنه عادة بقاعدة (الجهل بالقانون لا يعد عذراً)، لذا كانت الصياغة التشريعية تحتل دوراً بارزاً لجهة إفهام الكافة بمضمون التشريعات وحثهم على تطبيقها).^(٣)
- ٢- (تمكن عملية الصياغة التشريعية السليمة من تسهيل عملية إدراك المقصود بالأحكام القانونية على نحو سليم ودقيق غير قابل للتأويل أو اللبس كما تسهل عملية التنفيذ والتطبيق بالشكل الذي قصدته المشرع).^(٤)
- ثانياً:- الأهمية الذاتية لصياغة التشريعية :

(١) شارك في هذه الدورات المستشار (سالم البرزنجي) ، وقد اعطاني المواد التدريبية لهذه الدورات (٥-٢) بالإضافة إلى التوجيهات الضرورية اللازمة.

(٢) معهد صبره للتدريب القانوني بالتعاون مع البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة .

(٣) أ.د. مازن ليلو راضي، الصياغة التشريعية، محاضرات القيت على طلاب الماجستير في كلية القانون والسياسة، جامعة دهوك، العام الدراسي ٢٠١١، اذن بالاشارة اليه.

(٤) د. رافد خلف هاشم الجمادلى، د. عثمان سلمان غilan العبودي، التشريع بين الصناعة والصياغة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، ط١، ٤٢، ٢٠١٢، ص.

- ١- تعد الصياغة التشريعية عنصراً هاماً من عناصر تكوين القاعدة القانونية، فهي التي تخرجها إلى حيز الوجود ويتوقف نجاح تلك القاعدة على دقة الصياغة ومدى ملاءمة أدواتها.
- ٢- ان الصياغة التشريعية الجيدة وسيلة لتلافي عيوب الصياغة التشريعية^(١).
- ٣- قوام الصياغة - أيًّا كان اللغة المستعملة فيها، وأيًّا كان الموضوع محلها- هو الكلمة. والكلمة بوجه عام - قد ترتفع قائلها إلى أعلى، وقد تؤدي به إلى الهلاك ولذلك فلا غرو أن يجري على الألسنة عبارة (من الصياغة ما قتل)، وإن نقول نحن (عليه مصطفى فتح الباب) ايضًا: (من الصياغة ما رفع) فكم من العبارات التي لم يحسن صياغتها أودت بقائلها، وكم من العبارات التي أحكمت صياغتها خلدت ذكرى قائلها ولا غرو في ذلك ، فإن من البيان لسحراً.^(٢)

ثالثاً: الأهمية الموضوعية للصياغة التشريعية:

من الناحية الموضوعية يمكننا الإشارة إلى أهمية الصياغة التشريعية فيما يأتي:-

- ١- تعد (صناعة التشريع الجيد هي بالنسبة لأصحاب الاختصاص علم وفن في آن واحد ، ذلك أنه يتوجب على من يتصدى لهذه المهمة الجليلة أن يكون أولاً عالماً بالقانون بوجه عام وبالقانون الذي يتولى وضعه بشكل خاص، كما يشترط بعد ذلك أن يكون مؤهلاً لصياغة نصوص القانون على نحو يمكن للمعنيين به من فهمه أو تطبيقه بكل سهولة ويسر).^(٣)

٢- الصياغة الجيدة واجهة للتشريع الجيد

- ٣- يساهم في الصياغة جهات متعددة، بدءً من لجهة التي أعدت المشروع في الحكومة، مروراً بمجلس الشورى، ووصولاً بتعديلات الصياغة في المجالس النيابية ولجانها قبل صدوره كقانون.
- ٤- تتكرر صياغة النصوص القانونية في أكثر من مرحلة من مراحل اصدار التشريع سواء كان في مرحلة المشروع، أو في مرحلة مناقشة المشروع داخل المجلس النواب.
- ٥- يتعلق الصياغة بعلميين مهمين هما علم اللغة، وعلم القانون ، ولا يقل أهمية أحدهما عن الآخر.
- ٦- الصياغة التشريعية تتصل على التشريع، والتشريع يحتل المرتبة الأولى بين مصادر القانون في العصر الحديث، لذلك فكل مزايا التشريع وأهميته تعد مزايا للصياغة التشريعية.

رابعاً: أهمية الصياغة التشريعية بالنسبة للمساهمين والمشرعين:

- ١- بالرغم من مساهمة جهات متعددة في صياغة التشريعات إلا أن ذلك لا يمنع من الإشارة إلى بعض التشريعات التي صيغت في مراحل تأريخية معينة ، وأثر بعض من ساهموا في إعداد وكتابة مشروع القانون، فعلى سبيل المثال عندما تتحدث عن القانون المدني العربي يبقى الاستاذ عبدالرزاق السنهوري فقيه القانون المدني حي وحاضر في الأذهان بماله من أثر وسبق في وضع وشرح القانون المدني العربي (سواء المصري أو السوري والعراقي) فكل قانون أسبابه الموجبة، ومحظوظين أκفاء ساهموا فيه سواء أكانتوا أستاذة أو خبراء في مجلس الشورى، أو أعضاء في المجالس النيابية.^(٤)
- ٢- ان المشروع مهما بلغ من الدقة والحيطة، إذا لم يحسب الصياغة ويجد الصياغة يصير تشريعه كالفانوس السحري الذي يضي جزءاً صغيراً من شاشة العرض، فيرى الناظر أقداماً تتحرك أو أيدٍ تتشابك أو رؤساً تتعانق، دون أن تكتمل الأجساد أبداً.^(٥)

خامساً: أهمية الصياغة بالنسبة للدولة:-

- ١- يعد التشريع الاداة الرئيسية في تحقيق الإصلاح الاقتصادي والاجتماعي والسياسي في أي دولة من الدول، لما يتتصف به من خصائص، ومميزات جعلته يحتل مكانة الصدارة بين القواعد القانونية في تنظيم أمور المجتمع في جوانبه كافة، وتحقيق الأهداف المنشودة، ومن ثم وجب أن تتأل العناية الكافية من الجهات التي تتولى وضعه، وصياغته بأسلوب علمي وفني يتم عن مهارة وإتقان واتباع لأساليب الصياغة القانونية السليمة.^(٦)

(١) أ.د.مازن ليلو راضي، مرجع سابق.

(٢) عليوة مصطفى فتح الباب، الوسيط في سن وصياغة وتفسير التشريعات الكتابي الثاني، صياغة وتفسير التشريعات، دار الكتب القانونية ودار شتات، القاهرة، ط١، ٢٠١٢، ص ١١.

(٣) كراس: سبل تغيير التشريع، دائرة اصلاح النظام القانوني والتخطيط العدلي، وزارة العدل، بغداد، منشورات العدالة (١٣)، مطبعة الزمان بغداد، ص ٣.

(٤) من الأساتذة الذين ساهموا في الصياغة التشريعية كثيرون منهم في العراق: د.عصمت عبدالمجيد بكر، أ.غازي ابراهيم الجنابي، أ.د.مازن ليلو راضي، في العراق أ.د.علي الصاوي، محمود محمد على صبره، مصطفى عليوه فتح الباب في مصر.

(٥) ثروت انيس الأسيوطى، مبادئ القانون، ج ١ القانون، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧٤، ص ٦٨.

(٦) د.رافد خلف هاشم البهادلي، د.عثمان سلمان غilan العبودي، مرجع سابق، ص ٧.

- ٢- ان القواعد القانونية التي تحكم عملية الصياغة التشريعية في بلد ما، تشكل في مجموعها أساساً يرتكز عليه لضمان وحدة التراكيب القانونية بها يكفل قدرأ من التنسيق والانسجام بين التشريعات أو القوانين ويؤمن لها عدم القطاع أو تعطيل النص الأدنى للالعلى منه.^(١)
- ٣- ان الصياغة التشريعية الجيدة انعكاس لمظاهر تقدم وتطور دولة ما، ومدى مساهمة أجهزة الدولة التشريعية (مجلس النواب، مجلس الشورى، المؤسسات الأكاديمية) في تشريعاتها الوطنية.
- ٤- إن الصياغة التشريعية تتطوّر على أهمية كبيرة في تطوير النظام القانوني في الدولة وتنفيته من السلوكات المتخلفة والنهوض بالواقع الحالي والاصلاح الاقتصادي والاجتماعي السياسي أي بعبارة أدق تحقيق التغيير في النظام القانوني للدولة وتحديد مسارتها بالشكل الذي تراه.^(٢)
- ٥- سادساً: أهميات أخرى متفرقة:-
- ١- أصبحت الصياغة التشريعية علم حديث متفرع من العلوم القانونية وتطبق عليها تعاريف العلم ومبادئه العشرة.
 - ٢- أطلق على هذا العلم تسميات متعددة ومما ورد في هذا المجال ما يأتي :-
 - ٣- أ.د. محمد محمد بدران يرى ان البحث في أصول الصياغة القانونية (بعد محاولة جادة لخوض غمار ميدان جديد من ميدان المعرفة هو ميدان تدريس علم لغة لقانون^(٣)، واستعمل سعيد احمد بيومي عنوان اطروحته (لغة القانون في ضوء علم لغة النص)...)
 - ب- د. علي الصاوي: يستعمل صياغة النصوص التشريعية ويستعمل ما يقابلها باللغة الانجليزية مصطلحين هما: legislative drafting, legislative text.
 - ج- ويستعمل آخرون الصياغة القانونية^(٤)، أو الصناعة التشريعية^(٥)، أو الكتابة التشريعية^(٦)، أو الفن التشريعي.^(٧)
 - ٤- وضع قواعد وأصول حديثة حول الصياغة التشريعية وصدر كتب ومؤلفات في هذا المجال وبالاخص كتب (محمود محمد علي صبره) الذي ألفه بوحدة أكثر من (٥) كتب في هذا المجال.
 - ٥- للقانون أبعاد متعددة متمثلأ بالمعرفة القانونية النظرية (فقه القانون)، نصوص القانون (التشريع، فلسفة القانون، القرارات القضائية) وكل هذه الأبعاد لا ينصب مباشرة لدراسة أصول اللغة القانونية وان كانت هناك جوانب مشتركة فيما بينهما.
 - ٦- عليها دقة الصياغة على ما تتضمنه من أحكام ويزيل عنها الغموض والالتباس والتعارض والتناقض.^(٨)

الفرع الثاني

مفردات مادة (الصياغة التشريعية)، وأصول تدريسيها

يتم تقسيم الفرع الى مقصدين يختص الاول لدراسة وتناول مفردات مادة (الصياغة التشريعية) – الجهود السابقة والمقرحة - ، والثاني لأصول تدريس مادة (الصياغة التشريعية) وكما يأتي :

المقصد الأول

مفردات مادة (الصياغة التشريعية) – الجهود السابقة والمقرحة -

يتم تقسيم المقصد الى بذدين يختص الاول للجهود السابقة لتحديد مفردات الصياغة التشريعية ، والثاني لمفردات مادة (الصياغة التشريعية) المقرحة ، وكما يأتي :

البند الأول

- (١) أ.م.د. محمد علي جواد، كلمة هيئة التحرير، تقديم بحوث الصياغة التشريعية وواقع التشريع العراقي، كلية القانون جامعة المستنصرية المنعقد في ٢٠١٢/٤/١٩ والمنشور في مجلة الحقوق التابعة للكتابة المذكورة في عدد ١٨ السنة السابعة ٢٠١٢.
- (٢) درايد خلف هاشم البهادلي، د. عثمان سلمان غيلان العودي، مرجع سابق، ص ٤١.
- (٣) في تقديمها للطبعة الأولى لكتاب: أصول الصياغة القانونية باللغة العربية والإنجليزية لـ محمود محمد علي صبره، دار الكتب القانونية ودار ثقافت، مصر، ٢٠٠٢.
- (٤) د. علي الصاوي، القاموس البرلماني العربي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٣، ص ١٦٥.
- (٥) من هؤلاء محمود محمد علي صبره، د. عبدالقادر الشيشلي
- (٦) درايد خلف هاشم البهادلي، د. عثمان سلمان غيلان العودي
- (٧) محمود محمد علي صبره، أصول الصياغة القانونية، دار الكتب القانونية، القاهرة، ٢٠٠٧، ص ١٩.
- (٨) د. عبدالحفي حجازي، المدخل لدراسة العلوم القانونية، ج ١ القانون جامعة الكويت، ١٩٧٢، ص ٤٠.
- (٩) ينظر في هذا المجال كتاب: الصياغة القانونية تشريعياً، قضاة، محاماة، للدكتور عبدالقادر الشيشلي.
- (١٠) درايد خلف هاشم البهادلي، د. عثمان سلمان غيلان العودي، مرجع سابق، ص ٤١.

جهود تحديد مفردات مادة الصياغة التشريعية

من خلال تتبع واستقراء أهم ما كتب وألف حول الصياغة القانونية ، يلاحظ وجود محاولات كثيرة من وجهة التسويق على وجهة التسويق العامة والصياغة القانونية على وجهة التسويق ، كما انه لم يكتب في أي من الجهود السابقة أنه كتب ليكون كتاباً منهجاً تدرس في كليات القانون والحقوق ، والسبب في ذلك أن تأليف كتاب منهجي له أصوله وضوابطه ، ومن هذه الأصول أنه ينبغي أن يكتب للطالب بالدرجة الأولى لأنه هو المخاطب ، كتب له وأجله ، وإن يتاسب مع المرحلة (دبلوم ، بكالوريوس ، ماجستير ، دكتوراه) ، كما أن الكتب منهجية خاضعة للتعليمات الجامعية وشروطها حسب الجامعات .

ليس المقام هنا تقويم جميع ما كتب وألف في الموضوع فهذا يحتاج لجهد كبير ، ومؤلف خاص ، إنما يتم التركيز عن نقطة واحدة يتعلق بموضوع البحث وهي اطلاع على أسلوب الجهد السابق في كيفيةتناول جزئيات ومفردات موضوع الصياغة التشريعية ، ويتم محاولة فتح أبواب في هذا المجال .

أولاً : **تصنيف الجهود السابقة حول (الصياغة التشريعية) :**

١- التصنيف الجغرافي للجهود : يمكن ان يقسم الى جهود عراقية ، وجهود مصرية و أخرى.

ومن الذين كتبوا في العراق : أ.د.أكرم الوترى في كتابه : *فن واعداد صياغة القوانين* ، ١٩٧١ ، بغداد ، د.عصمت عبدالعزيز بكر في كتابه : *أصول التشريع دراسة في اعداد وصياغة التشريع* ، بغداد ١٩٩٩ ، و، كتابه : *مشكلات التشريع ٢٠١٤* ، وكذلك عبد القادر الشيشلي في كتابه : *فن الصياغة القانونية تشريعاً وفقها وقضاءً* ١٩٩٥ ، عمان ، والصياغة القانونية تشريعاً ، فقهها قضاءً ، محاماة ، عمان ٢٠١٤ ، و.د.حيدر أدهم عبدالهادي في كتابه : *دروس في الصياغة القانونية* ، بغداد ٢٠٠٨ .

ويترن المصريين : محمود محمد على صبره : في كتبه الاربعة *أصول الصياغة القانونية ٢٠٠٧ ، ٢٠١٢ ، ٢٠١٢ ، ٢٠١٢* ، والاتجاهات الحديثة في اعداد وصياغة مشروعات القوانين ، ٢٠٠٩ ، وصياغة العقود بالعربية والانكليزية وأثره في كسب الدعوى ٢٠٠٧ ، وكذلك المستشار عليوة مصطفى فتح الباب ، في موسوعته المتكون من ثلاثة أجزاء بعنوان : *الوسيط في سن وصياغة وتفسير التشريعات* ، ٢٠١٢ .

وهناك كتب صدرت في دول أخرى مثل د. رافد خلف هاشم البهادلي ، د. عثمان سلمان غيلان العبوسي ، التشريع بين الصياغة والصناعة ، ط٢ ، بيروت ، ٢٠١٢ .

عبدالحافظ عبدالعزيز ، الصياغة التشريعية ، دار الجيل ، بيروت ، ط١ ، ١٩٩١ .

٢- من حيث حجم الجهود : مختصرة ، متوسطة ، مطولة ، وتعد كتبيات كل من (أ.د. أكرم الوترى ، و أصول التشريع للدكتور عصمت عبدالعزيز بكر ، و.د.حيدر أدهم عبدالهادي ، والكتيب المشترك لـ : د. رافد خلف هاشم البهادلي ، د. عثمان سلمان غيلان العبوسي ، مختصرة ، بينما كتب د. عبد القادر الشيشلي ، و، كتاب عبد الحافظ عبد العزيز متوسطة ، بينما تعد كتاب مشكلات التشريع للدكتور عصمت ، وكتب الاستاذ محمود صبرة ، والمستشار عليوة مصطفى فتح الباب كثب مفصلة باعتبار عدد صفحات كل هذه الكتب يقارب ٥٠٠ صفحة .

٣- من حيث تصنيف فئات : فردية ، جماعية : الكتب السابقة التي تم الاشارة اليه كتب بمقدارات ومحفودة فردية ، بينما الكتب التي أعدت بعنوان *دليل الصياغة التشريعية* ، مجلس النواب العراقي ، بغداد ، ٢٠١٤ ، وكتاب ، سبل تغيير التشريع ، وزارة العدل ، بغداد ، تعد جهوداً جماعية ومؤسسية .

٤- من حيث التطور التاريخي لمادة الصياغة : مرت ادخال موضوع (الصياغة التشريعية) ضمن مفردات ومناهج كليات القانون ودراسته باتجاهين ، اتجاه تأليف الكتب ن واتجاه ادخال مادة الصياغة القانونية كمادة منهجية في أقسام القانون في الكليات ن وما يتعلق باتجاه التأليفي فقد مر بثلاث مراحل أساسية وهي :

أ- دراسة الصياغة القانونية ضمن مفردات مادة (المدخل لدراسة القانون) : ويظهر ذلك في المؤلفات القديمة التي الفت حول المدخل ، ومن المؤلفين الذين تطرقوا لموضوع الصياغة القانونية في كتب المدخل : د. عبد الحي حجازي في كتابه المدخل لدراسة العلوم القانونية (١٩٧٢) ، د.حسن كبيرة ، في كتابه المدخل إلى القانون (١٩٧٤) ، د.مالك دوهان الحسن ، في كتابه المدخل لدراسة القانون (١٩٧٢)، ثروت أنيس الأسيوطى ، في كتابه مبادئ القانون (١٩٧٤) ، د. توفيق حسن فرج ، في كتابه المدخل للعلوم القانونية (١٩٨١) ، د. سمير تناغو ، في كتابه *النظريّة العامّة لِلقانون* (١٩٨٦) .

والملاحظ في هذه الكتب تناولهم تعريف الصياغة وأنواعه وطرقه دون الطرق للموضوعات الحديثة للصياغة ، ولا لأصول وقواعد الصياغة .

وفي هذه المرحلة ظهرت كتب لاستاذ الدكتور أكرم الوترى بعنوان *فن واعداد صياغة القوانين* (١٩٧١) وهو بحث نشر في مجلة القضاء في بغداد ثم طبع في كتاب (عام ٢٠٠٧) لأهميته .

ب-تأليف الكتب حول الصياغة القانونية في تسعينات القرن الماضي : ومن هذه الكتب : *الصياغة القانونية* للدكتور عبد القادر الشيشلي (١٩٩٥) ثم تطوره في كتاب آخر عام (٢٠١) ، وكتيب *أصول التشريع* للدكتور عصمت عبد

الجعید بکر (١٩٩٩) ، ثم تطوره في كتابه مشكلات التشريع ٢٠١٤ ، ثم كتيب د. حيدر أدهم عبد الهادين دروس في الصياغة القانونية (٢٠٠٨).

جـ- كتب اصول الصياغة الحديثة (بعد عام ٢٠٠٣) : لقد كان ترجمة الكتابين ل (آن سيدمان، روبرت سيدمان، نالين أبيسيكيري)، تقيم التشريعات دليل ارشادي للمشرعين (٢٠٠٣) وكتاب دليل الصائغين (٢٠٠٥) ترجمة، صبره للتأليف والترجمة، مصر، نقلة نوعية في طرح أساليب وطرق الصياغة الحديثة للتشريعات ن وتبعه مؤلفات الاستاذ محمود صبرة في (٢٠٠٧) وأعتمد بشكل كلي على الكتابين السابقين، بالإضافة إلى بعض المراجع الأجنبية في الصياغة .

أما على صعيد أدخال (الصياغة التشريعية) كمادة منهجية في أقسام القانون ، فقد كان كلية القانون في جامعة بغداد سباقاً في ذلك عندما جعله ماضمن المواد الاختيارية (بعد عام ٢٠١٢)، ثم تبعه كلية الحقوق جامعة النهرين حالياً.

ثانياً : ملاحظات عامة عن بعض الجهدات السابقة :

١- ان المؤلفين العراقيين سبقو غيرهم بتأليف كتب خاصة حول الصياغة القانونية ، فمنذ عام ١٩٧١ ، ثم في تسعينات القرن الماضي بادات التوجه لتاليف كتب حول نواة موضوع الصياغة القانونية .

٢- يمثل الاستاذ محمود محمد صبرة ، وجهوده من خلال اقامة ورشات العمل ومؤتمرات لاعضاء مجلس النواب والمستشارين القانونيين ، وكتبه حول الصياغة التشريعية ، وتأسيسه لمركز صبرة ، الواجهة المعاصرة للصياغة التشريعية الحديثة .

٣- ان الجهدات السابقة جهود فردية ، يمثل اجتهاد ، واتجاه المؤلف واهتماماته بجوانب الصياغة القانونية ن ويمكن اعتمادها كمراجع لتدريس مادة (الصياغة التشريعية) ن ولا يرقى الى مستوى الكتاب المنهجي الأكاديمي ن واقربهم للكتاب المنهجي ، كتاب د. عبد القادر الشيخلي ، باعتبار شخصيته الاكاديمية ، ومناسبة حجم الكتاب ن مع وجود نواقص كثيرة للكتاب ، مع ان أي من المؤلفات لم يشر الى انه كتب كتابه ليكون منها يدرس في الجامعات .

٤- الملاحظات المتعلقة ببعض المؤلفات :

أ- ان استاذ محمود صبرة في مؤلفاته عن الصياغة التشريعية ، يركز على عدة موضوعات وهي : مرافق اعداد مشروعات القوانين ومستجداته ، عناصر القاعدة القانونية ، اصول بناء الجملة القانونية ، وصيغ الكلمات ، الاصول العامة للصياغة التشريعية

ولا يتطرق الى موضوعات عيوب الصياغة ، وطرائق الصياغة ، واساليب الصياغة ، و يختلط بين الاصول اللغوية للصياغة ، والاصول التي ترجع للقواعد الأصولية في الصياغة رغم تطرقه اليهما .

ب- ان المستشار (عليوة مصطفى فتح الباب) في موسوعته (الوسيط في سن وصياغة وتفسير التشريعات (ثلاثة أجزاء- ٢٢٨٤ صفحة) ، ركز في مجلدين على اجراءات سن التشريعات (بواقع ١٥٥٠) صفحة في جزئين ، بينما تناول موضوع (صياغة التشريعات ، وتفسير التشريعات) في الجزء الثالث بواقع (٧٣٤) صفحة ، وتناول موضوعين في الجزء المخصص لصياغة التشريعات ، وهي : نوعا وطرق الصياغة القانونية ، ومباديء و اصول صياغة التشريعات ، وذكر فيه مباديء و اصول العنوان والدبياجة و مواد الاصدار والتعريرات) ، المباديء والأصول المذكورة مهمة جدا ي匪ف الجانب العملي في تدريس مادة (الصياغة التشريعية).

جـ- أما كتابين ل : (آن سيدمان، روبرت سيدمان، نالين أبيسيكيري)، فهي أساساً كتب كمشروع وبرامج لدورات تدريبية وورش عمل لرفع مستوى اعضاء مجلس النواب والمستشارين القانونيين ، رغم غزاره معلومات الكتابين الا انه لا يصلح كمادة منهجية للكليات .

البند الثاني

مفردات مادة (الصياغة التشريعية) المقترحة

او لا : المفردات النظرية :

المبحث الأول : أهداف ، فوائد الصياغة التشريعية ، الصياغة علم وفن

المبحث الثاني : الصياغة التشريعية أهميتها وتعريفها

المطلب الأول : أهمية الصياغة التشريعية

الفرع الأول: الأهمية العامة للصياغة التشريعية

الفرع الثاني: الأهمية الخاصة للصياغة التشريعية

المطلب الثاني: تعريف الصياغة التشريعية وتميزها

الفرع الأول: تعريف الصياغة التشريعية

المقصد الأول:- تعريف الصياغة التشريعية باعتبار مفرداتها

البند الأول : الصياغة لغة واصطلاحاً

البند الثاني : التشريع لغة واصطلاحاً

المقصد الثاني:- تعريف الصياغة التشريعية باعتبار تركيبها
الفرع الثاني: تمييز الصياغة التشريعية عن مصطلحات ذات صلة
المقصد الأول:- تمييز الصياغة عن الألفاظ ذات الصلة

أولاً: الصياغة والصناعة

ثانياً: الصياغة والتقنيات

ثالثاً: الصياغة القيمية والصياغة الحديثة

المقصد الثاني: تمييز الصياغة التشريعية عن الألفاظ ذات الصلة

أولاً: الصياغة التشريعية والصياغة القانونية

ثانياً: الصياغة التشريعية والسياسة التشريعية

ثالثاً: الصياغة التشريعية والكتابة القانونية

المبحث الثالث : الصياغة التشريعية تقسيماتها وعيوبها

المطلب الأول: تقسيمات الصياغة التشريعية

الفرع الأول : التقسيمات الفقهية لأنواع وطرائق الصياغة التشريعية

الفرع الثاني: تقسيم الصياغة التشريعية من حيث الطبيعة (جامدة، ومرنة)

المقصد الأول : الصياغة الجامدة (الحادسة)

المقصد الثاني : الصياغة المرنة

الفرع الثالث: تقسيم الصياغة من حيث الطرائق (مادية، معنوية)

المقصد الأول : طرائق الصياغة المادية

أولاً: التعبير بالأرقام (استعمال الكل محل الكيف)

ثانياً: استعمال الشكل

ثالثاً: الطوائف والتقسيمات

المقصد الثاني: - طرائق الصياغة المعنوية

أولاً: القرائن

ثانياً: الحيلة القانونية

الفرع الرابع: تقسيم الصياغة التشريعية من حيث نطاق تطبيقها

المقصد الأول:- الكليات والجزئيات في التشريع

المقصد الثاني:- المثال والحصر في الصياغة التشريعية

المقصد الثالث:- القواعد الآمرة والقواعد المكملة في الصياغة التشريعية

المطلب الثاني:- عيوب الصياغة التشريعية

الفرع الأول: الخطأ والغموض

المقصد الأول: الخطأ

المقصد الثاني: الغموض

الفرع الثاني: النقص والقصور

المقصد الأول: النقص

المقصد الثاني: القصور

الفرع الثالث: التعارض والتناقض

المقصد الأول: التعارض

المقصد الثاني: التناقض

الفرع الرابع: الزيادة والتكرار

المقصد الأول: الزيادة

المقصد الثاني: التكرار

الفرع الخامس: الخلط واللبس

المقصد الأول: مفهوم الخلط واللبس

المقصد الثاني: التمييز بين الخلط واللبس

المبحث الرابع: الأصول اللغوية والأصولية للصياغة التشريعية

المطلب الأول:الأصول اللغوية للصياغة التشريعية

الفرع الأول : تعريف النص ومعايير النصية

المقصد الاول : تعريف النص

المقصد الثاني : معايير النصية

الفرع الثاني: اللغة تعريفها ومستوياتها

المقصد الأول : تعريف اللغة

المقصد الثاني : مستويات التحليل اللغوي

المطلب الثاني: الدلالات الأصولية تعريفها وتبويتها ، وتقسيماتها

الفرع الأول: تعريف الدلالات وإتجاهات تبويتها

المقصد الأول : تعريف الدلالات وأقسامها

المقصد الثاني : اتجاهات تقسيم دلالات النصوص والألفاظ

الفرع الثاني : تقسيمات دلالات النصوص والألفاظ

المبحث الخامس: الأصول والقواعد القانونية للصياغة التشريعية

المطلب الأول : الأصول والقواعد القانونية الكلية للصياغة التشريعية

الفرع الأول: الاختصاص التشريعي وفقاً للشرعية الدستورية: (قاعدة دستورية التشريع والاختصاص)

الفرع الثاني: المرحلية من الاقتراح إلى الإصدار (قاعدة الجهات المختصة المساهمة في التشريع)

الفرع الثالث: دليل الصياغة التشريعية وموضوعاتها (قاعدة منهجية الصياغة وفق دليل الصياغة التشريعية)

الفرع الرابع: قاعدة الحادثة التشريعية (الحودة، تقييم الأثر، روكيبي، التقنيات التشريعية)

الفرع الخامس: الصانع المؤهل ومهمة الصياغة

المطلب الثاني: الأصول والقواعد القانونية الجزئية (ال العامة والخاصة) للصياغة التشريعية

الفرع الأول: الأصول والقواعد المتعلقة بالأسلوب والكلمات

المقصد الأول: الأصول والقواعد المتعلقة بالأسلوب

المقصد الثاني: الأصول والقواعد المتعلقة بالكلمات

الفرع الثاني: الأصول والقواعد المتعلقة بالمصطلحات وباستعمال الجمل والعبارات

المقصد الأول: الأصول والقواعد المتعلقة باستعمال الجمل والعبارات

الفرع الثالث : الأصول والقواعد المتعلقة بعنوان التشريع وتسميته وبالتعريفات

المقصد الأول: الأصول والقواعد المتعلقة بعنوان التشريع وتسميته

المقصد الثاني: الأصول والقواعد المتعلقة بالتعريفات

الفرع الرابع: الأصول والقواعد المتعلقة بتقسيم هيكل القانون وأجزائه و المتعلقة بالوضوح والدقة

المقصد الأول: الأصول والقواعد المتعلقة بتقسيم هيكل القانون وأجزائه

المقصد الثاني: الأصول والقواعد المتعلقة بالوضوح والدقة

ثانياً : المفردات العملية :

١- تعليم أصول كتابة المقالة القانونية.

٢- تكليف الطلاب باستخراج الصيغ الوجوبية ، والصيغ الجوازية في لقوانين المختلفة : كقانون الاثبات ، قانون المرافعات ، قانون التنفيذ ، وقوانين أخرى.

٣- تكليف الطلاب باستخراج الصيغ العامة ، والصيغ الخاصة في النصوص القانونية .

٤- المقارنة بين اللغة القانونية و خصائصها ، واللغات الأخرى الأدبية والصحفية وغيرها.

٥- تطبيق المستويات اللغوية على نماذج من النصوص القانونية : المدنية والجزائية

٦- تطبيقات القواعد الأصولية على نماذج من النصوص القانونية.

٧- تطبيقات اصول وقواعد ومبادئ الصياغة التشريعية على نصوص القوانين النافذة

٨- تقييم بعض القوانين الصادرة حديثاً في مجلس النواب العراقي والكوردستاني؟

٩- تقويم : الاسباب الموجبة ، اهداف القانون ، عناوين الفصول لبعض القوانين الجديدة.

١٠- المقارنة نصوص القانون العراقي مع قوانين أخرى.

المقصد الثاني

أصول تدريس مادة (الصياغة التشريعية)

أولاً : بيان مفردات المادة ، وأهداف دراسته ، وانه علم وفن ، و ضرورة تعليمه

ثانياً : تعريف الصياغة التشريعية و تمييزها عن مصطلحات المقاربة :

بيان التعريف وضوابطه ، وأخطاء وخلط التعريف الصياغة التشريعية ، وتمييز بين المصطلحات ، مع التركيز التمييز بين الصياغة القديمة والحديثة .

ثالثاً : أهمية الصياغة التشريعية: بيان تفاصيل اهمية المادة لاستقرارها في الذهان والاهتمام .

رابعاً : الصياغة التشريعية تقسيماتها: ويتضمن طرق وأنواع الصياغة ، واختلاف المؤلفين في تناول الموضوع.

خامساً : عيوب الصياغة التشريعية: بيان أن العيوب كثيرة ، وغير دقيق ما كتب في المراجع وحصره في (٤٥) عيوب :

تعليم الطالب عقلية انتقاد و التحليل.

سادساً : أبعاد أصول الصياغة: البعد الاغوي والاصولي والقانوني

- ١- بعد اللغوي : أهمية اللغة القانونية ، مستويات التحليل الغوي ،
 - ٢- بعد الاصولي : أهميته ، تقسيمات دلالات النصوص والألفاظ
 - سابعاً : تحديد الأصول والقواعد القانونية للصياغة التشريعية:
 - ١- الأصول والقواعد القانونية الكلية للصياغة التشريعية
 - أ- الأختصاص التشريعي وفقاً للشرعية الدستورية: (قاعدة دستورية التشريع والاختصاص المرحلية من الاقتراح إلى الإصدار (قاعدة الجهات المختصة المساهمة في التشريع)
 - ب- المراحلية من الاقتراح إلى الإصدار (قاعدة الجهات المختصة المساهمة في التشريع)
 - ج- دليل الصياغة التشريعية وموضوعاتها (قاعدة منهجة الصياغة وفق دليل الصياغة التشريعية)
 - د- قاعدة الحداثة التشريعية (الجودة، تقييم الأثر، روكيبي، التقنيات التشريعية)
 - هـ الصانع المؤهل ومهمة الصياغة
 - ٢- الأصول والقواعد القانونية الجزئية (ال العامة والخاصة) للصياغة التشريعية
 - أ- الأصول والقواعد المتعلقة بالأسلوب
 - بـ الأصول والقواعد المتعلقة بالكلمات
 - جـ: الأصول والقواعد المتعلقة بالمصطلحات
 - دـ الأصول والقواعد المتعلقة باستعمال الجمل والعبارات
 - هـ: الأصول والقواعد المتعلقة بعنوان التشريع وتسميته
 - وـ: الأصول والقواعد المتعلقة بالتعريفات
 - رـ: الأصول والقواعد المتعلقة بتقسيم هيكل القانون وأجزائه
 - زـ: الأصول والقواعد المتعلقة بالوضوح والدقة
- ثانياً: المفردات العملية :
- ربط كل الجذئيات النظرية بالواقع العملي ، وتوزيع المفردات العملية على الطلاب ، للنشاطات الصحفية وخارج الصحفية

الفرع الثالث

دور مادة(الصياغة التشريعية) في الارتفاع بذوي العلاقة بالتشريع

يخصص الفرع الأخير من البحث لبيان الأدوار والآثار المتعددة لتدريس مادة (الصياغة التشريعية) ، ويتم تقسيمه إلى مقصدين يختص الأول ببيان منهجهية وطريقة بيان أهمية وأثر تدريس هذه المادة ، والتمييز بين المنهج التقليدي والحديث في صياغة التشريعات ، لأدراك الفارق من الارتفاع بالتشريعات بعد أن تم تطبيق أساسيات الصياغة التشريعية الحديثة على الفنون المتعددة ويتم التطرق إلى ذلك في المقصد الثاني وكما يأتي :

المقصد الأول

طرق دراسة أثر مادة (الصياغة التشريعية) ، والتمييز بين المنهجين التقليدي والحديث
ويتم تناول الموضوع في الفقرتين الآتية :

أولاً : طرق دراسة أثر مادة (الصياغة التشريعية) :

ويمكن طرح أكثر من طريقة لتناول الموضوع ، ومن هذه الطرق:-

- ١- دور مادة(الصياغة التشريعية) في الارتفاع بمرحلة ما قبل اصدار التشريع ، ومرحلة مابعد اصدار التشريع .
شمل مرحلة ما قبل اصدار التشريع مرحلة اقتراح التشريع ، واعداد مشروع التشريع ، وصياغة التشريع من قبل مجلس الشورى ، ومناقشة مواد التشريع في مجلس النواب ، والتصريح على التشريع ، واصداره ونفذه، أما مرحلة ما بعد اصدار التشريع فهي مرحلة تفسير وتحليل التشريع ، ومرحلة تقويم التشريع ، وتقييم الأثر التشريعي ، ويساهم في المرحلة ما بعد اصدار التشريع الفقهاء والباحثون من الاكاديميين ، والقضاء ببيان مكامن النقص وشكالياته عند التطبيقين وغيرهم.

- ٢- دور و أثر دراسة مادة (الصياغة التشريعية) على ذو العلاقة بالتشريع ، ويتضمن هذه الطريقة ، بيان دور وأثر تدريس هذه المادة على فنون متعددة منها : أثره على متلقي التشريع (الطالب القانوني) ، أثره على شارح التشريع (التدرسي القمي) ، أثره على المخاطبين بالتشريع (الموطنين) ، أثره على المختص بالتشريع (المشرع) ، أثره على منفذ التشريع (الحكومة) ، أثره على مطبق التشريع (القاضي) ،، وينتجس فوائد جمة لكل من هؤلاء المتعاملين مع التشريع كل بقدر مسانته في التشريع .

ثانياً : التمييز بين الصياغة القديمة والصياغة الحديثة:

تميز الصياغة القديمة للتشريعات عن الصياغة الحديثة في عدة أمور وطرح (الأستاذ محمود صبره ملامح التمييز بين الصياغتين في النقاط الآتية:

١- في الصياغة القديمة للتشريعات لم يكن علم صياغة التشريعات واضح المعالم كما هو الآن متبع في صياغة التشريعات الحديثة ، إذ أنه (ما من شك في أن الصياغة فن خاص يحتاج إلى خبرة خاصة. بل إن الصياغة القانونية علم له أصوله وأسلوبه ومعاييره، وينبغي أن تكون كذلك. أما الأصول، فمنها ما يحكم بناء القانون، وتنظيمه، وترتيب مواده، وكتابه عنوانه ومواد الإصدار والتعرifات، إلخ).

ومنها ما يحكم أسلوب الكتابة كاستعمال الألفاظ، وبناء القاعدة القانونية، وبناء الجملة، وتقسيم الجملة الطويلة إلى وحدات صغيرة، وتجنب الفصل الطويل بين أجزاء الجملة، ووضع العبارات المقيدة للمعنى في مكانها الصحيح، واستعمال أسلوب "التعديل النصي" بدلاً من أسلوب "التعديل الأعمى" ، إلخ.

وأما المعايير، فيتبعها الصانع، أو يجب عليه اتباعها، لكي يكون النص التشريعي سليماً. ومنها معايير الشمولية وسهولة الفهم وسهولة الاستعمال، وتحقيق اليقين، والأيجاز، وعدم تعارض القانون مع التشريعات الأعلى مرتبة، إلخ. وكل هذه أمور تحتاج إلى دراسة وتدريب خاص لا يتوفّر بالضرورة في كل رجل قانون مهما بلغت درجة كفاءته وتميزه. وهذه الموضوعات تراعي في الصياغة الحديثة للتشريعات.

٢- من حيث المنهج: المنهج التقليدي للصياغة التشريعية مقارنة بالمنهج الحديث : ان الهدف من التشريع يرتبط مفهوم القانون في المنهج التقليدي بفكرة العقاب. ويرى مؤيدوا هذا المنهج أن ما يميز القاعدة القانونية عن غيرها من القواعد هو أنها قاعدة "مزمرة" ، ومن ثم ، تفرض جزاء على من يخالفها، على عكس القاعدة الاجتماعية، مثلًا. ولذلك تعتمد التشريعات التي تصاغ وفقاً للمدرسة التقليدية على العقاب كأدلة لإلزام المخاطبين بالقانون باحترامه وتنفيذـه .

ولكن ، يؤخذ على المنهج التقليدي أنه يتجاهل جذور المشكلة، ويركز فقط على مظاهرها ونتائجها. وباعتماده على أسلوب العقاب كأدلة رئيسة لإنفاذ أحكامه، يتجاهل القانون في الواقع و جذور المشكلة التي يهدف إلى حلها، وبدلاً من ذلك يركز على مظاهرـها.

وعلى عكس المنهج التقليدي، يبحث المنهج الحديث للصياغة التشريعية جذور المشكلة، والتصروفات التي تسبيـها، ويضع الحلول المناسبة لهاـ. ويفتقد المنهج التقليدي إلى نظرية علمية راسخة لصياغة مشروعـاتـ القوانـينـ، ويعتمـدـ على مجردـ أـعـرـافـ تتـبعـ فيـ صـيـاغـتهاـ ولا ترقـىـ إلىـ كـوـنـهـاـ منـهـجاـ شـامـلاـ وـمـحـدـداـ يـمـثـلـ نـظـرـيـةـ ثـابـتـةـ وـمـعـرـفـةـ لـجـمـيعـ. وـيرـكـزـ المـنـهـجـ التـقـلـيـدـيـ عـلـىـ شـكـلـ مـشـرـوـعـ .

ويعتمد المنهج التقليدي لصياغة التشريعات، بشكل عام، على ثلاثة محاور أساسية تقسم بشكل عام بالفوضوية وهي : التعديدية، والنـقلـ عنـ تـجـارـبـ الدـولـ الأـخـرىـ، وـالتـجـريـمـ. ويـقـصـدـ بـالـتـعـدـيـدـ عـقـدـ جـلـسـاتـ استـمـاعـ لـمـخـالـفـ الأـطـرـافـ المتـصـلـةـ بمـوـضـوـعـ مـشـرـوـعـ القـانـونـ ، وـتـلـجـأـ الـجـهـةـ الـتـيـ تـتـولـيـ صـيـاغـةـ مـشـرـوـعـ القـانـونـ عـادـةـ عـقـدـ هـذـهـ جـلـسـاتـ لـتـعـرـفـ عـلـىـ مـخـلـصـاتـ آـرـاءـ الـمـنـتـقـعـينـ مـنـ الـقـانـونـ أوـ الـمـتـأـثـرـينـ بـهـ ، أوـ الـمـخـصـصـينـ فـيـ مـيـاهـهـ .

وـغـالـبـاـ ماـ يـسـبـقـ ذـلـكـ إـجـرـاءـ بـحـثـ مـكـتـبـيـ عـنـ الـقـانـينـ الـمـمـاثـلـةـ فـيـ الدـوـلـ الـدـولـيـةـ ذاتـ الـصـلـةـ ، وـالـنـقـلـ عـنـهـ ، وـلـاـ تـرـجـعـ الـحـلـولـ الـتـيـ يـضـعـهـ الـقـانـونـ كـثـيرـاـ عـنـ فـرـضـ ، أوـ تـغـلـيـطـ العـقـوبـاتـ عـلـىـ مـنـ يـخـالـفـ أـحـكـامـ الـقـانـونـ . منـ الـمـهـمـ وـجـودـ مـنـهـجـ تـشـريـعـيـ لـإـرـشـادـ الصـانـعـينـ إـلـىـ كـيـفـيـةـ التـعـرـفـ عـلـىـ مـضـمـونـ مـشـرـوـعـ الـقـانـونـ ، مـنـ جـهـةـ ، وـمـسـاعـدـةـ الـمـشـرـعـينـ عـلـىـ تـحـدـيدـ مـاـ إـذـاـ كـانـ مـشـرـوـعـ الـقـانـونـ الـمـقـرـرـ سـيـؤـدـيـ إـلـىـ حـلـ الـمـشـكـلـاتـ الـتـيـ وـضـعـ لـهـاـ . وـيـحـاجـ الصـانـعـونـ

إـيـضاـ إـلـىـ نـظـرـيـةـ تـشـريـعـيـةـ وـمـنـهـجـ تـشـريـعـيـ لـلـاـسـتـرـشـادـ بـهـماـ فـيـ كـتـابـ الـتـقارـيرـ الـبـحـثـيـةـ .

وـتـقـومـ النـظـرـيـةـ التـشـريـعـيـةـ عـلـىـ فـكـرـةـ مـؤـدـاـهـاـ أـنـ التـنـمـيـةـ تـقـضـيـ وـجـودـ إـدـارـةـ رـشـيـدةـ أـيـ قـوـانـينـ فـعـالـةـ مـبـرـرـةـ تـبـرـيرـاـ منـطـقـياـ، وـقـوـاعـدـ وـقـرـاراتـ غـيرـ تـعـسـفـيـةـ . وـلـاـ يـمـكـنـ لـلـقـانـونـ الـفـعـلـ أـنـ يـحـلـ مـشـكـلـةـ اـجـتمـاعـيـةـ إـلـاـ حـدـدـ سـلـوكـاتـ الـمـخـاطـبـينـ بـهـ الـتـيـ يـتـرـتـبـ عـلـيـهـ الـوـضـعـ الـراـهـنـ الـذـيـ يـسـعـيـ الـقـانـونـ لـتـغـيـرـهـ ، وـتـلـكـ الـتـيـ يـجـبـ عـلـىـ الـجـهـةـ الـمـنـوـطـ بـهـ تـنـفـيـذـ الـقـانـونـ اـتـبـاعـهـ لـضـمـانـ نـجـاحـ الـقـانـونـ فـيـ الـهـدـفـ الـمـرـادـ مـنـهـ تـحـقـيقـهـ . وـكـلـماـ كـانـ الـقـانـونـ مـبـنـيـاـ عـلـىـ الـمـنـطـقـ وـالـحـقـائقـ ، زـادـتـ فـرـصـةـ تـنـفـيـذـهـ تـنـفـيـذـاـ فـعـالـاـ . وـمـنـ ثـمـ يـتـعـيـنـ عـلـىـ الصـانـعـ اـتـبـاعـ دـلـيلـ إـرـشـادـيـ يـمـكـنـ التـعـوـيلـ عـلـىـهـ فـيـ وـضـعـ أـحـكـامـ مـشـرـوـعـ الـقـانـونـ

وـتـوـجـهـ النـظـرـيـةـ التـشـريـعـيـةـ الصـانـعـ إـلـىـ كـيـفـيـةـ كـتـابـةـ تـقـرـيرـ بـحـثـيـ مـصـمـمـ جـيـداـ وـفـقـ أـجـنـدـةـ مـحـدـدـةـ تـسـاعـدـ فـيـ التـعـرـفـ عـلـىـ مـسـبـبـاتـ السـلـوكـاتـ الـتـيـ يـسـعـيـ الـقـانـونـ لـحـلـهـاـ ، وـاقـرـارـ الـحـلـولـ لـهـاـ ، وـمـنـ ثـمـ يـشـكـلـ الـأـسـاسـ لـالـأـحـكـامـ الـتـيـ يـتـضـمـنـهـاـ مـشـرـوـعـ الـقـانـونـ . وـفـضـلـاـ عـلـىـ ذـلـكـ تـقـدـمـ النـظـرـيـةـ إـطـارـاـ عـامـاـ نـمـوذـجـياـ لـتـنظـيمـ مـشـرـوـعـ الـقـانـونـ) (١) .

٣- ولمقارنة صياغة القانون المدني التي تمثل الصياغة القديم عن الصياغة التشريعية الحديثة يمكن ملاحظة ما يأتي :

(١) محمود محمد صبرة ، الاتجاهات الحديثة في اعداد وصياغة مشروعـاتـ القـانـونـ ، دـارـ الـكـتبـ الـقـانـونـيةـ ، دـارـ شـنـاتـ ، مصرـ ، ٢٠٠٩ـ ، صـ ٦٥ـ .٧٠ـ

- أـ ان القانون المدني العراقي وضع أساسه (العلامة عبدالرزاق السنوري) وكان يكتب مسودته ثم شكلت لجنة مناقشة نصوص القانون المدني ، إذ أن بصمات العلامة السنوري واضحة في نصوص القانون المدني العراقي ، بينما لانجد بصمات أحد في التشريعات الحديثة.
- بـ ان القانون المدني نسخة مأخوذة ومقلدة من القانون المدني المصري ، أما القوانين الحديثة ف يتم اعدادها من عدة قوانين دول مختلفة بعد أن تم اعادة صياغته وتقيمه كمشروع قانون .
- جـ صيغت القانون المدني العراقي خارج أروقة البرلمان ، أي انه يمكن أن نطلق عليه التقنين المدني ، أما الصياغة الحديثة فالنصيب الأكبر منها يتم داخل البرلمان.
- دـ في الصياغة القديمة تم اعداد واصدار وصياغة تشريعات أساسية في الدولة في أهم فروع القانون كالقانون المدني ، قانون العقوبات ، قانون المرافعات الجنائية ، أصول المحاكمات ، القانون التجاري.... وهي قوانين أساسية وراسخة بقيت شامخة لفترة طويلة من الزمن تتجاوز عشرات السنوات ، أما في الصياغة الحديثة ف يتم اعداد مشروعات قوانين لقوانين المكملة التي يحتاجه المجتمعات ، وهي غير رصينة مقارنة بالتشريعات القديمة.
- هـ في الصياغة القديمة نصوص القوانين وعدد المواد كثيرة بخلاف نصوص القوانين في الصياغة الحديثة.
- وـ القوانين القديمة وضعها فطاحل الفقهاء وأساتذة القانون والحكام ، بينما يتم وضع القوانين الحديثة غالبيتها مقلدة ومأخوذة من قوانين دول أخرى بالإضافة إلى أن غالبية أعضاء البرلمان غير قانونيين وليس لهم المام بعلم القانون واللغة.
- رـ الصياغة القديمة رصينة من حيث الصياغة ، ولم تمر بالمراحل الحديثة في أصدار القوانين الحديثة ، ودور البرلمان كان قليلاً في اعادة صياغة القوانين ، بخلاف الصياغة الحديثة للتشريعات.
- زـ القوانين القديمة لها شروحاتها العديدة وتشبعت بالدراسات والبحوث ، بينما تفتقر القوانين الحديثة التي صيغت صياغة حديثة .
- سـ تفتقر الصياغة القديمة إلى الأصول والقواعد الحديثة والى التقنيات التشريعية في الصياغة ، لذلك يصعب تطبيق جميع قواعد وأصول الصياغة الحديثة على الصياغة القديمة.

شـ من حيث المصدر : الصياغة القديمة أعمق من تشريعات الصادرة ضمن الصياغة الحديثة.

فـ من حيث الثبات : القوانين القديمة أكثر ثباتاً وأستقراراً بالمقارنة مع القوانين الحديثة.

قـ من حيث التجديد : القوانين القديمة يحتاج للتجديد رغم رصانتها ، وذلك لمرور سنوات طويلة لاصدارها ، وتقديم استنتاجات ومقررات لأجل ذلك، أما القوانين الحديثة فهو وليد الوقت الحاضر ، لذلك فهو مجرد أصلأ .

لـ من حيث الهدف : القوانين القديمة الهدف الأهم من اصدره هو تأسيس القوانين الرئيسة لبناء أسس الدولة ومؤسساتها ، أما الهدف الأساسي من القوانين الحديثة هو ان يمر بمراحله المتعددة ، ويكون صياغته دقيقة وقوية .

المقصد الثاني

دور وأثر دراسة مادة(الصياغة التشريعية) في الارتفاع بذوي العلاقة بالتشريع
ويمت دراسة الموضوع من خلال الفقرات الآتية :

أولاً: أثر دراسة مادة(الصياغة التشريعية) على متلقي التشريع (الطالب القانوني) :

ان دراسة أي مادة علمية يساعد في تنمية معارف وقدرات وامكانيات الطالب ، استناداً إلى عدة فرضيات منها : ان ادراج أي المادة ضمن المناهج الدراسية تعد مهماً وضرورية ، ان هناك أهداف تعليمية يريد المادة أن يتحققها ، ان أي مادة دراسية تعم فائدتها لكل من التدريس والطالب.

ان دراسة مادة (الصياغة التشريعية) يساعد الطالب على معرفة أبعاد موضوع الصياغة التشريعية من حيث تعريفه وتمييزه ، وعيوب الصياغة ، وتقسيمات الصياغة ، ومعرفة الأصول اللغوية والأصولية والقانونية للصياغة التشريعية . بالإضافة إلى تدريب الطالب على الصياغة القانونية والكتابة القانونية السليمة ، ويكون لهخلفية مناسبة يؤهله في المستقبل أن ينجح في تقلد الوظائف المتعلقة بالصياغة التشريعية .

ان المشكلة التي يلاحظ ان الطلاب القانون يفتقدون الى الكتابة القانونية ، وصياغة أجوبة قانونية دقيقة ، ويرجع أحد أسباب الى ابعاد التدريسيين من الاستنارة المقالية التي تجبر الطالب على الكتابة والشرح المفصل بخلاف استنارة الجواب القصير ، وان كان لكل نوع من الاستنارة أهميته ووظيفته .

ثانياً: أثر دراسة مادة(الصياغة التشريعية) على شارح التشريع (التدريسي الفقيه) :

من المعلوم ان مهمة التدريسي أصعب من مهمة الطالب ، لأن الطالب يتلقى ويستمع بخلاف التدريسي الذي عليه أن يسهل فهم المادة ويبذل كل ما بوسعه لأجل ذلك ، كما ان المواد الحديثة يحتاج الى اعداد أكثر بخلاف المواد الأخرى المستقرة ، وعلى التدريسي أن يبحث عن ايراد نصوص تشريعية تطبيقية لتعزيز الجانب النظري ، ومن خلال ما سبق يظهر لنا أثر دراسة هذه المادة على تدريسي القانون .

للتدريس الجامعي أدوار متعددة الى جانب التدريس منها انه الشارح للقانون ، والمتعمق الفقيه ، والمدرب والباحث ، وغير ذلك من الأدوار .

وان تدريس مادة الصياغة التشريعية يساهم في تنمية ملحة تقويم وانتقاد صياغة النصوص القانونية ، ويعود ذلك أثراً مهما من أثار الاهتمام بدرج هذه المادة ضمن المناهج التدريسية .

ثالثاً: أثر دراسة مادة(الصياغة التشريعية) على المخاطبين بالتشريع (المواطنين) :

ان التشريعات تصدر أساساً لخطاب المواطنين ، ومن ضوابط صياغة النصوص أن تصاغ بلغة واضحة وسهلة وموجزة يفهمه المخاطب والمكلف ، وإذا كان النص غير دقيقة ، فإن الصياغة تفقد حقيقتها وظيفتها ، ان المدرسة الحديثة في الصياغة التشريعية تدرس مشكلة عدم تطبيق السليم للقانون من قبل المواطنين ، وظهر نظرية حديثة لحل هذه المشكلة تسمى بالنظرية الحديثة في التشريع ويخلص بنظرية (روكيبي) ^(١) ، ولذلك فإن الأثر المباشر للصياغة يمس المخاطب بالتشريع .

رابعاً : أثر دراسة مادة(الصياغة التشريعية) على وضع التشريع (المشرع) :
 يتم توجيه سهام انتقاد أي نص تشريعي نافذ للمشرع بالدرجة الأولى لأنه هو نقش النص ووافق على اصداره ، وصدر من قبله ، وكل نقص أو خطأ يتحمله المشرع ، ومن العبارات الدارجة : (لقد أخطأ المشرع . المشرع لم يكن دقيقاً ... لم يكن المشرع موفقاً في المادة كذا.....)

ومن ناحية أخرى فإن من أسباب ضعف التشريعات وبالآخر ضعف الصياغة التشريعية يرجع إلى تدني مستوى أعضاء مجلس النواب ، وإن كل من يكون عضواً في مجلس النواب عليه الالامام بأصول وقواعد الصياغة التشريعية ، وحل هذه المشكلة يتم فتح دورات وورش عمل مستمرة لأعضاء لتدريبهم على الصياغة التشريعية الحديثة .
إذا كانت المتخرجين السابقين في كليات القانون قد درسوا مادة (الصياغة التشريعية) وهم الآن أعضاء في مجلس النواب ، لكن مستويات الصياغة أحسن مما موجود الآن .

خامساً : أثر دراسة مادة(الصياغة التشريعية) على منفذ التشريع (الحكومة) :
إن الحكومة متمثلة بمجلس الوزراء والوزارات يساهم في تقديم مقترنات التشريعات إلى مجلس النواب ، و يؤثر دراسة مادة (الصياغة التشريعية) على منفذ التشريع من خلال أمور منها :

- ١- إن كليات القانون قد رفت الوزارات بكوادر قانونية كثيرة وبعضهم يساهم في صياغة مشروعات القوانين .
- ٢- إن القانون يفوض السلطة التنفيذية بإصدار تعليمات تسهل تنفيذ القانون ، و كلما كانت الصياغة واضحة ودقيقة لم يكلف السلطة التنفيذية إصدار تعليمات مفصلة لتنفيذ القانون .
- ٣- إن هناك تجارب تشريعية منها التجربة الإيرانية يساهم جهات متعددة من إعداد مشروع مماثل لتشريع ما ، وينم دراسة جميع المشاريع المقدمة لغرض إصدار قانون ذو صياغة ومحتوى متماش وقوى ، وإذا تم إعداد منتسبي الوزارات المعنية على تقادم أصول الصياغة التشريعية ، فإن ذلك يؤثر بلا شك على الارتفاع بمستوى التشريعات .

سادساً : أثر دراسة مادة(الصياغة التشريعية) على مطبق التشريع (القاضي) :
من وظيفة القاضي التطبيق السليم للقانون على الواقع والأحداث ، وكلما كان الصياغة التشريعية واضحة لم يكلف القاضي مشقة تأويل القانون ، إن القاضي من خلال التطبيق العملي لنصوص القانون يدرك مكان النص والخلل في القانون ، ويظهر أمامه الإشكاليات النص في الواقع العملي .
وان العلاقة المتنية بين المشرع والقاضي علاقة مكملة ، المشرع يصدر القانون ، والقاضي يطبق القانون .

من خلال ماسبق يتبيّن بوضوح أهمية مادة الصياغة التشريعية ، ودورها وآثارها المتعددة على ذوي العلاقة بالتشريع ، ومن خلال الارتفاع بكل أصحاب العلاقة بالتشريع يؤدي وبالتالي رفع مستوى التشريعات .

الخاتمة

أولاً: الاستنتاجات :

- ١- إن هناك حاجة ضرورية وملحة لدرج مادة (الصياغة التشريعية) في المناهج الدراسية لأقسام القانون في الكليات ، لأن عدم وجود مادة علمية ، أثرت على خريجي كليات القانون ، بعد تخرجهم وتوزيعهم في الدوائر وعند ممارسة مهنتهم .
- ٢- لقد مر دراسة (الصياغة التشريعية) بمراحل متعددة منذ سبعينيات القرن الماضي ، ونضجت جزئياً ، ولا زالت تتتطور باستمرار .

٣- هناك جهود كبيرة سابقة لكتاب والباحثين في بيان موضوعات و المفردات الأساسية لمادة (الصياغة التشريعية) ، وخصص رسائل وأطروحات جامعية لدراسة الصياغة التشريعية ، وتم طرح مفردات أساسية توضح الملامح الامة لهذه المادة .

٤- لمادة الصياغة التشريعية جانبان : نظري وعملي ، و بتدرس النظري والعملي ، يتم المساهمة في تفعيل الدروس العملية في أقسام القانون ، وعدم الاكتفاء بالتدريس النظري .

٥- إن هناك آثار متعددة لدراسة مادة الصياغة التشريعية على ذوي العلاقة بالتشريع ، كل حسب ارتباطه ، ودوره بالتشريع سواء كان مشرعاً ، وأو مواطناً ، أو طالباً ، أو تدريسيًا ، أو قاضياً ، أو موظفاً .

ثانياً: المقترنات :

١- نوصي الأقسام العلمية في كليات القانون ، بتبني إضافة مادة (الصياغة التشريعية) في مناهجها الدراسية ، ودراسة المفردات المقترنة في هذا المجال .

٢- ادراج المادة في مرحلتين ، في المرحلة الأولى كمادة اختيارية ثم بعد تقييم أثر اضطراف المادة ، جعلها مادة اجبارية مساهمة الالايات والباحثين بكتابه بحوث عميقه بغية تطوير هذه المادة .

(١)- وضع هذه النظرية (السيدمان) ووضع كتابين ودللين للصياغة التشريعية ، ونقل عنه الاستاذ محمود صبرة في جميع كتبه المؤلفة عن الصياغة التشريعية .

المراجع والمصادر

أولاً: الكتب الخاصة بالصياغة :

- ١- د. أكرم الوتري (فن اعداد وصياغة التشريعات)، بغداد، ٢٠٠٧
- ٢- آن سيدمان، روبرت سيدمان، نالين أبيسيكيري، دليل الصانعين / ترجمة، صبره للتأليف والترجمة، مصر، ٢٠٠٥
- ٣- دائرة إصلاح النظام القانوني والتخطيط العدلي، سبل تغيير التشريع، وزارة العدل، بغداد، منشورات العدالة (١٣)، مطبعة الزمان بغداد.
- ٤- دليل الصياغة التشريعية، مجلس النواب العراقي، بغداد، ٢٠١٤
- ٥- رافد خلف هاشم البهادلي، د. عثمان سلمان غيلان العبودي، التشريع بين الصياغة والصناعة، ط٢، بيروت، ٢٠١٢
- ٦- عبدالحافظ عبدالعزيز، الصياغة التشريعية، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٩٩١
- ٧- د. عبدالقادر الشيخلي، فن الصياغة القانونية تشريعاً وفقهاً وقضاءاً، دار الثقافة، عمان، ١٩٩٥
- ٨- عصمت عبدالمجيد بكر، مشكلات التشريع- دراسة نظرية وتطبيقية مقارنة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٢٠٠٤
- ٩- عليوة مصطفى فتح الباب، الوسيط في سن وصياغة وتفسير التشريعات، الجزء (٣-١)، دار الكتب القانونية ودار شتات، القاهرة، ط١، ٢٠١٢
- ١٠- محمود محمد علي صبره، أصول الصياغة القانونية بالعربية والإنكليزية، دار الكتب القانونية- مصر، ٢٠٠٧
- ١١- محمود محمد علي صبره، صياغة العقود بالعربية والإنجليزية وأثر ذلك في كسب الداعوي، دار الكتب القانونية، مصر، ٢٠٠٧
- ١٢- محمود محمد علي صبره ، الصياغة التشريعية لأعضاء المجلس النواب والأستشاريين القانونيين، صبره، بيروت، ٢٠٠٨
- ١٣- محمود محمد علي صبره ، أصول الصياغة القانونية باللغة العربية والإنجليزية، دار الكتب القانونية- مصر ٢٠١٢
- ٤- محمود محمد علي صبره، الاتجاهات الحديثة في اعداد وصياغة مشروعات القوانين، دار الكتب القانونية، دار شتات، مصر، ٢٠٠٩
- ١٥- ثروت أنيس الأسيوطى، مبادئ القانون، ج ١ القانون، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٧٤
- ٦- د. رياض القيسي، علم أصول القانون، بيت الحكمة، مطبعة القراءات، بغداد، ط١، ٢٠٠٢
- ٧- د. سمير عبدالسيد تناجو، النظرية العامة للقانون، منشأة المعارف بالاسكندرية، ١٩٨٦
- ٨- عبد الباقى البكري، وزهير البشير، عبدالباقى البكري، زهير البشير، المدخل لدراسة القانون، دار الكتب للطباعة والنشر، جامعة الموصل، ١٩٨٩
- ٩- د. عبدالرزاق احمد السنوري بك، د. احمد حشمت او ستيت، أصول القانون أو المدخل لدراسة القانون، مطبعة لجنة التأليف والترجمة، القاهرة، ١٩٣٨.
- ١٠- د. عبدالحفي حجازي، المدخل لدراسة العلوم القانونية، ج ١ القانون جامعة الكويت، ١٩٧٢.
- ٢١- عدنان عبدالله رشيد، نظرية البناء المتكامل للقانون، أربيل، ط١، منشورات مركز ابحاث القانون المقارن، ٢٠٠٩.
- ٢٢- د. مالك دوهان الحسن، المدخل لدراسة القانون، الجزء الأول-النظرية العامة لقاعدة القانونية، مطبعة الجامعة، بغداد، ١٩٧٠.

Summary

I have wrote a doctoral dissertation on legislative drafting, followed by the subject, and my attempt to prepare a systematic book containing the most important and main topics abut the subject, and the evaluation and development of the above, in order to contribute to the preparation of a systematic scientific study of this article, And the teaching of some of its subjects in postgraduate studies at the Faculty of Law - University of Duhok. Also taught at the College of Girls at Prince Sultan University in the Kingdom of Saudi Arabia are two articles of legal drafting in both Arabic and English is also has been studied legal drafting in the Faculty of Shari'a and Law at Taif University.

It has been developing the topics (legislative drafting) in recent years and is one of the latest developments in the field of legislation. Special centers have been established (such as Sabra Institute in Egypt), annual conferences on legislative drafting in the Arab countries, and courses and workshops to upgrade members of the House of Representatives Legislative drafting.

And that some aspects of law reform is due to the weakness of the mechanisms of the development of laws and the lack of some members of the House of Representatives legislative drafting, which leads to a weak level of legislation.

The research aims to propose detailed vocabulary for the legislative drafting (the theoretical and practical aspects) and the aspects of this article (legal, linguistic and fundamental)

The material guarantees the definition of the language and its importance, its divisions and (10) the disadvantages of drafting, linguistic, fundamentalist, legal, linguistic, fundamentalist and legal assets, drafting techniques, legislative quality, legislative effect,

This course aims to teach students the most significant aspects of the material and to teach and train students in the correct formulation.

And that the study of this article constantly leads to the creation of a generation of graduates contribute to the future to avoid the weakness of legislative drafting

The research includes three sections: (The importance of the article (legislative drafting), its vocabulary, and the origins of its teaching, and its role in raising the members of the relationship with the legislation of students and teaching material and a member of the House of Representatives and jurists and judges and others)

And that the introduction of the development of this important article and the adoption and discussion of vocabulary and modified in an international conference and benefit from interventions and suggestions contribute greatly maturity of this article, and benefit from the future in the reform and development of the law.